

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

بالقانون رقم ٧ لسنة ١٩٨٧

بشأن الموافقة على اتفاق قرض (مشروع تنمية الصادرات الصناعية) رقم ٢٤٥٩

بين جمهورية مصر العربية والبنك الدولي للإنشاء والتعمير والخطابات الملحقة به

والموقعين بتاريخ ١٩٨٦/٤/٤

باسم الشعب

(رئيس الجمهورية)

بعد الاطلاع على المادة (١٧)، والفقرة الثانية من المادة (١٥١) من الدستور :

قرر القانون الآتي:

(المادة الأولى)

روفق على اتفاق قرض (مشروع تنمية الصادرات الصناعية) رقم ٢٤٥٩

بين جمهورية مصر العربية والبنك الدولي للإنشاء والتعمير والخطابات

الملحقة به والموقعين بتاريخ ١٩٨٦/٤/٤

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية . وتكون له قوة القانون . ويعمل به

من تاريخ صدوره .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢١ شaban سنة ١٤٠٧ هـ .

(المرافق ١٩ أبريل سنة ١٩٨٧ م)

حسني مبارك